

أ.د. علي الشبل | شرح موطأ الإمام مالك (21)

علي عبدالعزيز الشبل

ها بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين. قال الامام رحمه الله تعالى. باب اعادة الصلاة مع الامام. قال وحدثني يحيى عن مالك عن زيد ابن اسلم عن رجل - [00:00:00](#)

من من بني عبد يقال له بشر ابن محجن عن ابيه محجن رضي الله عنه انه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن بالصلاة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ثم رجع ومحجن رضي الله عنه في مجلسه فقال له - [00:00:30](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تصلي مع الناس الست برجل مسلم؟ فقال بلى يا رسول الله لكني قد صليت في اهلي. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جئت فصلي مع الناس. وان كنت قد - [00:00:50](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه. هذه الترجمة من الامام مالك باب باب اعادة الصلاة مع الناس. اعادة الصلاة مع الامام. وهي محتملة - [00:01:10](#)

المراد بالامام الامام الاعظم. لان فيها معنى الاجتماع وعدم الاختلاف وفيه احتمال ثاني ان المراد به امام الجماعة. وهذا هو ظاهر السياقات في الترجمة. وليس في هذا اعادة الصلاة. وانما هذا للاستحباب. لان مالكا رحمه الله وختم هذه الترجمة. بقوله - [00:01:30](#) لا ارى بأسا ان يعيد. واعادة الصلاة لمن حضر والصلاة قائمة. هي من باب الاستحباب. والامر وفيها لمحجر رضي الله عنه امر ارشاد لا امر ايجاب. لان ذمته برئت في صلاته. قالوا من منافع ذلك دفع التهمة عنه. فان المنافقين هم الذين كانوا يتخلون عن - [00:02:00](#) صلاة الجماعة وفي ومن منافعها ايضا الاجتماع في العبادة. وهذا يقع كثيرا ايها الاخوة في من يصلي في مسجد ثم يأتي مسجد جنازة يريد ان يشهد الجنازة فيستحب له ان يصلي معهم ولو كان الوقت وقت نهى - [00:02:30](#)

صلاة العصر لان هذه من ذوات الاسباب وفي قوله عليه الصلاة والسلام ما منعك ان تصلي مع الناس الست برجل مسلم تنبيه لهذين المعنيين وهو تحذيره من النفاق لان النفاق اي المنافقين ليسوا مسلمين - [00:02:50](#) وفيه ايضا الاجتماع في العبادة. ثم قال اذا جئت فصلي مع الناس وان كنت قد صليت فصلي مع اسهل الامر قلنا انه امر ارشاد سيخرج عن الوجوب. نعم. وحدثني عن مالك عن نافع - [00:03:10](#)

ان رجلا سأل عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما فقال اني اصلي في بيتي ثم ادرك الصلاة مع الامام فأصلي معه فقال له عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما نعم فقال الرجل ايتها اجعل صلاتي؟ فقال له عبدالله بن عمر رضي - [00:03:30](#)

الله عنهما او ذلك اليك؟ انما ذلك الى الله يجعل ايتها شاء. وهل معنى هذا انه ينوي الصلاتين الفريضة طيب وش رأيكم ايتها الفريضة ها الفريضة من نواها انها فريضة. فقد ينوي الاولى فريضة وقد ينوي الثانية فريضة - [00:03:50](#) هذه وهذا. وقول ابن عمر رضي الله عنهما هذا من تأديب السلف. اولادهم وطلابهم على واحسان العبادة. لما قال ايتها ما اجعلها للفريضة لان في الفريضة مزيد العناية على ما سواها - [00:04:20](#)

فقال ليس ذلك اليك انما ذلك الى الله جل وعلا. يعني احسن هذه كما تحسن هذه. وقطعا النية لماذا؟ لواحدة نية الفريضة هي لواحدة. وهي ما نواه نعم. وحدثني يمكن ان يحيى ابن سعيد ان رجلا سأل سعيد ابن المسيب فقال اني اصلي في بيتي ثم اتي المسجد فاجد الامام يصلي - [00:04:40](#)

أفأصلي معه؟ قال سعيد نعم. فقال الرجل فايتهما صلاتي؟ فقال سعيد او انت تجعلها ذلك الى الله. كل هذا على معنى ائثال. العبادة

واحسانها. ولو نوى ثنتين كلتاهما فريضة فهذه النية صحيحة. والله جل وعلا يجعل من واسع فضله ما شاء - [00:05:10](#)

شاء ان تكون محل الفريضة نعم وحدثني عن مالك عن عفيف بن عمرو السهمي عن رجل من بني اسد انه سأل ابا ايوب الانصاري

رضي الله عنه فقال اني اصلي في بيتي ثم اتي المسجد فاجد الامام يصلي افاصلي معه؟ فقال - 00:05:40

قال ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه نعم فصلي معه فان من صنع فان من صنع ذلك فان له سهم جمع او مثل سهم جمع. هذا فيه

00:06:00 - تفسير لتنويع الاجر والثواب

ان له كمثل سهم جمع او مثل سهم جمع اي جمع له السهمان والحظان والاجران وعلة هذا الاسناد شيخ عفيف بن عمرو السهمي وهو

رجل من بني اسد يروي عن ابي ايوب وهذا - 00:06:20

رجل مبهم سيحتمل انه صحابي ويحتمل انه تابعي. فان كان صحابي فابهامه لا يضر. وان كان تابعيا فابهامه مما يعل وبنو اسد من

هم؟ من بنو اسد؟ هم عنزة الان ارومتهها قبيلة عنزة - 00:06:40

هم بنو اسد نعم وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول من صلى المغرب او الصبح ثم ادركهما مع

00:07:00 - الامام فلا يعد لهما. نعم. قال يحيى قال مالك -

ولا ارى بأسا ان يصلي مع الامام من كان قد صلى في بيته الا صلاة المغرب فانه اذا اعادها كانت شفعاء نعم كان مالكا رحمه الله يرى

اعادة جميع الصلوات الا صلاتين. صلاة المغرب لانها وتر - 00:07:20

فلا يعيدها فتكون وترا اخر. اخذا بعموم لا وتران في ليلة. طيب صلاة الصبح؟ قالوا صلاة الصبح لانها صلاة لا يصلى بعدها. وخرج

على ذلك الحنفية حتى صلاة العصر لا يعيدها. ولنا عموم الأحاديث - 00:07:40

عموم الاحاديث انك اذا صليت في اهلك اي في جماعة بلدك او مسجدك ثم اتيت الجماعة فصلي معهم ويخرجها عن وقت النهي

ماذا؟ انها من ذوات الاسباب. ويخرجها من كونها وترا ان هذا - 00:08:00

وقع كما وقع المغرب هي كالبديل عن المغرب لكنها نافلة فيه ما ثبتت استقلاله وانما ثبت ثبتت بالتبع نعم. باب العمل في صلاة الجماعة

حدثنا يحيى عن مالك عن ابي الزناد عن الاعمرج عن ابي هريرة - 00:08:20

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم بالناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم الكبير واذا صلى

احدكم لنفسه فليطول ما شاء. هذا التبويب من الامام مالك باب العمل في صلاة الجماعة اي - 00:08:40

يعمل الامام وهو ان يخفف يراعي بهذه الصلاة اظعفهم واستدل بهذا الحديث الصحيحين والحديث له قصة في صلاة معاذ رضي الله

عنه لما صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى قومه ببني سالم ابن عوف - 00:09:00

وأطال فيهم الصلاة جدا حتى تتفتح البقرة. فانفتحت رجل منهم من من الصلاة فشكاه للنبي عليه الصلاة والسلام فغضب عليه الصلاة

والسلام حث على معاذ وهو من اخص اصحابه. ثم قال من ام منكم الناس فليخفف - 00:09:20

فان فيهم الضعيف والكبير والسقيم واذا اصلي نفسي فليطول ما شاء ويدل على ان التخفيف مراعاة لضعافهم ما جاء في الصحيح

انه عليه الصلاة والسلام يصلي ثم يهم ان فيسمع بكاء الصبي فيخفف يتزوج في صلاته لئلا يحبس امه عنه - 00:09:40

فيه مراعاة الضعف. طيب هذا التخفيف هل هو على إطلاقه؟ او مقيد بما جاءت به السنة قالوا التخفيف مقيد بالسنة في في القراءة.

كما امر معاذ ان يقرأ بسبح وبالشمس وفي الليل وفي الضحى. واما من جهة التسبيحات قالوا لا يجاوز الثالث. فان الثلاثة ايش -

00:10:10

ادنى ادنى الكمال. النبي عليه الصلاة والسلام يزيد ان هذا لا يجاوز الثالث لانها ادنى الكمال حصل به التخفيف المقصود شرعا نعم

حدثني عن مالك عن نافع انه قال قمت وراء عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما فى صلاة من الصلوات وليس معه احد غيري -

00:10:40

فخالف عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بيده فجعلني حذاءه عن يمينه. نعم. وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد ان رجلا كان يؤم

الناس بالعقيق فارس لى عمر بن عبد العزيز فنهاه. قال مالك وانما نهاه لانه - [00:11:10](#)

انا لا يعرف ابوه. هذا امامة ابن الزنا. امامة ابن الزنا وهي التي لاجلها كره العلماء ذلك. مع ان هذا لا يضره دفن من اهل لكن فيه تثبت الايمان ممن يتولى امر الامامة الا - [00:11:30](#)

يكون بمن فيه تهمة او عليه مدخر لان لا يكون هذا مدعاة للتشويش على الناس الا امامته صحيحة باجماع العلماء. وآ نافع في قيامه مع ابن عمر حديث ابن عباس في قيامه في صلاة الليل مع النبي صلى الله عليه وسلم انه انهما قام عن يسار الامام - [00:12:00](#)

يقول مالك وانما نهاه لانه كان لا يعرف ابوه اي من جهة انه ابن زنا. الصحيح ان هذا غير معتبر. المعتبر فيها هي صلاح الدين. نعم.

باب صلاة الامام وهو جالس - [00:12:30](#)

حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع فجحد تجفه الأيمن. صلي وسلم عليه. فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد. وصلينا وراءه قعودا. فلما انصرف قال - [00:12:50](#)

انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا صلى قائما فصلوا قياما واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا. واذا قال الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد. واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. والحديث في الصحيحين - [00:13:10](#)

وفيه بمناسبة المقام تنبيهها. التنبيه الاول في مسألة التأمين فانه عليه الصلاة والسلام لم يذكر هنا التأمين في هذا اللفظ. وهذا اللفظ هو احفظوا آ الالفاظ في رواية مالك عن الزهري عن انس رضي الله عنه - [00:13:30](#)

وهذا الذي جعل بعض اهل العلم يرى ان التأمين يكون بعد تأمينها اي نعم. والا اللفظ الآخر القاطع في الحديث اذا امن فامنوا جميعا. واذا قال ولا الضالين اذا قال ولا الضالين فقولوا جميعا امين. فان من - [00:14:00](#)

تأمينه وتأمين الملائكة. غفر له ما تقدم من ذنبه. ويلغز بها في المسألة ذي. ما الموضع الذي يستحب فيه موافقة الامام. وربما مسابقة موضوع التأمين. الموافقة مجرد ما يقول الضيف - [00:14:21](#)

قل امين. المسابقة لو تأخر الامام ما قال امين. ان تأخر حنا ولا نقولها. نقولها. المسألة الثانية في مسألة ما ساق لها الامام مالك الحديث لاجله. صلاة الامام جالسا وصلاة من وراءه. هل يصلون - [00:14:41](#)

جلوسا او يصلون قائمين. هذا كثيرا ما يأتي. تعرض الامام لشيء وامام راتب ويصلي جالسا كان هذا في اول الامر لما جحش عليه الصلاة والسلام اما اخر الامر فاستقر ان يصلي - [00:15:01](#)

الامام قاعدا ويصلي من وراءه قياما لانه امن التعظيم المقضي الى الكفر والشرك وهذا هو فقه الامام البخاري في الصحيح. وعليه جماهير ائمة السلف. انه اذا صلى الامام وقاعدا لعذر صلى من وراءه قياما. ما دليل الصارم عن هذا؟ وجعله ناسخا لحديث ابي هريرة حديث آ حديث انس - [00:15:21](#)

انه عليه الصلاة والسلام في مرضه الذي مات فيه امر ابا بكر ان يصلي بالناس. ثم انه عليه الصلاة والسلام وجد خفة فخرج عليه الصلاة والسلام من تشوفه جماعة ومن انسه باجتماعهم على العبادة. حتى اجلس عن يسار ابي بكر - [00:15:51](#)

تكبر عليه الصلاة والسلام. ومن فقه الصديق انه كان يأتهم بصلاته بمن؟ بالنبي عليه الصلاة والسلام. ويأتهم الناس بصلاة ابي بكر. شاهدا ان ابا بكر اهتم بالنبي وهو ايش؟ جالس - [00:16:21](#)

وهذا فيه فقه عظيم لابي بكر وفيه اقرار من النبي له. والا قد يقول قائل الناس يأتهم بمن؟ بابي بكر. يكون الدليل خارج محل النزاع. نقول ائتمامهم بابي هو لانه قائم لكن الشاهد في ائتمام ابي بكر بمن؟ بالنبي عليه الصلاة والسلام. هذي - [00:16:41](#)

الآخرى وهذا الذي نصره جماهير العلماء وهو الذي سينصره اه الامام مالك ها هنا نعم وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة من المحدث عن ماله؟ اه - [00:17:11](#)

يحيى كلها عن يحيى. ابن يحيى الليثي. نعم. اجل سؤال سؤال هؤلاء اهل الوقفة ذولا نعم المسألة السابقة كله واحد لو قيل بان الاهتمام كان في اثناء الصلاة او كان في - [00:17:31](#)

الامر واحد. العبرة بحال الامام. صلى جالسا. هل نصلي جلوسا او نصلي قياما قالوا هذا ناس لان هذا كان في اخر عهد النبي عليه الصلاة والسلام. نعم. وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن - [00:18:01](#)

عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو شاك ف صلى جالسا صلى وهو شاك. اذكر هالموضع هذا قرأه بعض الناس صلى وهو شاك - [00:18:21](#)

وهذا من التصحيح. صلى وهو شاك اي بمرضه عليه الصلاة والسلام. نعم. صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو شاك ف صلى جالسا وصلى وراءه قوم القيامة. فاشار اليهم ان اجلسوا. فلما انصرف قال انما - [00:18:41](#)

اجعل الامام ليؤتم به. فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا. وهذا في حكايته لما جحش ساقه عن الفرس عليه الصلاة والسلام. والجحش اه جرح لا - [00:19:01](#)

يبلغ العظم وانما في الجلد لا يبغي العظم فيكسره وانما يشق الجلد فيدميه طيب يأتي الحديث لا يؤمن الناس احد بعدي جالسا. وهذا اخذ به الحنفي والحديث هذا حديث آآ فيه مقال - [00:19:21](#)

من جهة الثبوت. وهذا وجه من جعله هذا خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام. والدليل عام نعم وحدثني عن مالك وش عدة الحديث هذا؟ علته رسالة فانه رواه عامر الشعب عن النبي عليه - [00:19:51](#)

الصلاة والسلام وعامل من الشعب لم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في مرضه فاتى فوجد ابا بكر رضي الله عنه - [00:20:11](#)

هو قائم يصلي بالناس فاستأخر ابو بكر رضي الله عنه فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كما انت. وين استأخر يبني يرجع مع الناس في الصلاة ما طابت نفسه ان يصلي - [00:20:28](#)

بالناس والرسول صلى الله عليه وسلم قد خرج لكن لما اشار اليه عليه الصلاة والسلام امتثل رضي الله عنه اي نعم فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنب ابي بكر رضي الله عنه فكان ابو بكر رضي الله عنه يصلي - [00:20:48](#)

صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان الناس يصلون بصلات ابي بكر رضي الله عنه. اللهم ارضى عنه. هذا في الصحيحين ها هنا مسألة لماذا لم يعقب عليها مالك كما سبق - [00:21:08](#)

تعلمون فقه الامام مالك يأتي به في التراجم وفي السياقات ثم سرح في رأيه كانه والله اعلم والله اعلم لم يصرح برأيه الصريح لوجود الخلاف وانما اكتفى بماذا؟ بسوق الاحاديث. تشير الى ما يختاره وهو ان هذا منسوخ - [00:21:28](#)

بانهم بان بان الصديق صلى بصلاة النبي وهو جالس والصديق واقف. نعم ايه. نعم. الحنفية لا. ان صلى جالس يصلي وراءه جلوسه اي نعم. باب فضل صلاة القائم على صلاة القائد. لما ذكر مسألة الصلاة - [00:21:58](#)

قياما وقعودا ناسب ان ييواب هذا التبويب. صلاة القائم خير من صلاة القاعد. الا في الفريضة فانها واجبة ان يصلي قائم ان لم يستطع صلى قاعدا. نعم. حدثني عن مالك عن اسماعيل ابن محمد ابن سعد ابن ابي وقاص عن مولى - [00:22:28](#)

لعمر بن العاص او لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة احكمم وهو قاعد مثل نصف صلاته وهو قائم؟ نعم. وحدثني عن مالك عن ابن - [00:22:48](#)

شهاب بن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انه قال لما قدمنا المدينة لا لنا وباء من وعكها شديد. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس وهم يصلون في سبحتهم قعودا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة القاعد من - [00:23:08](#)

نصف صلاة القائم وهذا في عموم الصلاة. اذا عجز عن القيام فان له نصف الصلاة. اما اذا لم يعجز فصلاته قائما هي الركن. ولهذا القيام مع القدرة ركن من اركان الصلاة. يستدل له بعمومات الادلة. فمن القرآن وقوموا لله قانتين - [00:23:28](#)

لان القيام ثم الهوي ركوعا وسجودا فيه التذلل للمعبود في المصلى له وهو الله سبحانه وتعالى وهؤلاء صلوا قياما صلوا قعودا لحاجة وهو المرض. فاخبر النبي وسلم عن ذلك طيب صلاة الليل الافضل ان يصليها قائمة فان احتاج صلاها قاعدا ولم - [00:23:58](#)

عن اجره فان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الليل قائما وصلها احيانا قيل ماذا قاعدا؟ النوافل تصلى قائما فان صلاها قاعدا فصلاته صحيحة ان كانت لعذر وله نصف اجر صلاة - [00:24:28](#)

هنا مسألة ذكرها انه قال عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله ابن عمرو محمد ابن ابن شهاب الزهري لم يدرك عبدالله بن عمرو بن

العاص. وانما ادرك متأخر الصحابة. واكثر - 00:24:48

ومن اخذ عنه من؟ انس بن مالك فهذا فيه انقطاع لكنه جاء موصولا من وجه اخر نعم. باب ما جاء في صلاة القاعد في النافلة. حدثني يحيى المالك عن ابن شهاب عن ابن يزيد عن المطلب ابن ابي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها - 00:25:08

انها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في سبخته قاعدا قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبخته قاعدا ويقرأ بالسورة فيرتها حتى تكون اطول من اطول منها. هذا - 00:25:38

وجه ان صلاة النافلة ولا سيما قيام الليل لو صلاها قاعدا لا ينقص الاجر من ذلك كان حاجة لانه صلاها عليه الصلاة والسلام كذلك لما ثقل وفيه انه كان يرتل - 00:25:58

تكون اطول من التي اطول منها اي بترتيله اياها عليه الصلاة والسلام. نعم. وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها انها اخبرته انها لم ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي - 00:26:18

الليل قاعدا قط حتى اسن فكان يقرأ قاعدا حتى اذا اراد ان يركع قام فقرأ نحو من ثلاثين واربعين اية ثم ركع. اللهم صلي وسلم عليه. وهذا فيه وجه انه صلى جالسا لما احتاج - 00:26:38

لما اسن اي كبر وثقل عليه الصلاة والسلام. ومع ذلك لم يصلي الفريضة قاعدا الا لما عجز عن القيام. نعم وحدثني عن مالك عن عبد الله ابن يزيد المدني وعن ابي النظر عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس. فاذا بقي من قدر ما يكون ثلاثين او اربعين اية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة - 00:27:18

وهذا فيه السورة الثالثة اما ان يصلي قياما او يصلي قعودا صلاته او الصورة الثالثة انه يصلي قاعدا. حتى اذا قارب الركوع قام فركع وهو قائم قام وركع وهو قائم وهذا في صلاة السبحة في صلاة الليل. اي نعم. وهذا عند الحال - 00:27:38

فانه قد يكون الامام يطيل وهذا يتعب تعباً يضره فيجلس حتى يهيم في فيقوم ويركع معه. لان هوي الانسان وهو رافع من قيامه افضل من هويه بمائه وهو وهو جالس. نعم. وحدثني عن مالك انه بلغه ان عروة ابن الزبير وسعيد ابن المسيب - 00:28:08

بكانا يصليان النافلة وهما محتبين. عروة ابن الزبير العوام وسعيد ابن المسيب وش صورتها يصليان؟ النافلة وهما محتبين. وصفها لنا لا ما هو بلاش هكذا يا اخوان يرفع رجليه ما يحتدي هكذا لكن هكذا يضع يدها هذه على هذا. وهذه تصلح لمن فيه - 00:28:38

من مرض وفيهم الم في ركبهم. لانه لو جلس جلوس الصلاة تألمت ركبه ولو تربع تتألم ركبه بعد قيامه. فهذه صورة ان يصلي جالسا وهما محتبين سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير رحمهم الله نعم باب الصلاة الوسطى حدثني يحيى قال - 00:29:18

حدثني مالك عن زيد ابن اسلم عن القعقاع ابن حكيم عن ابي يونس مولى عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انه قال امرتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها ان اكتب لها مصحفا ثم قالت اذا بلغت - 00:29:48

فهذه الاية فاذني حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين. فلما بلغت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين ثم قالت من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا والله اعلم انها سمعتها من النبي عليه الصلاة والسلام - 00:30:08

على جهد التفسير فظنتها عائشة رضي الله عنها قراءة لان الصلاة الوسطى هي صلاة العصر هي صلاة العصر وليست من المصحف. وقد جاء عن جمع من الصحابة يفسر الاية تفسيراً يظنه السامع لها انها قراءة وهي ليست قراءة. نعم - 00:30:38

عن مالكا زيد ابن اسلم عن عمرو ابن ابن رافع انه قال كنت اكتب مصحفا لحفصة ام المؤمنين رضي الله عنها فقال اذا بلغت هذه الاية فاذني حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين. فلما بلغت - 00:31:08

اذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر. وقوموا لله قانتين يحتمل ان تكون قراءة قد نسخت. نسخ لفظها وبقي حكمها لان الصلاة الوسطى هي صلاة العصر. نعم - 00:31:28

هذا مطر يا اخواني. ها؟ الحمد لله. الحمد لله. اللهم اجعله صيبا نافعا. نعم. وحدثني عن مالك عن داوود انه قال سمعت زيد ابن ثابت رضي الله عنه يقول الصلاة الوسطى صلاة الظهر - [00:31:48](#)

نعم. وحدثني يحيى عن مالك انه بلغه ان علي ابن ابي طالب وعبد الله ابن عباس رضي الله عنهم كانا يقولان الوسطى صلاة الصبح. قال مالك وقول علي ابن ابي طالب وابن عباس رضي الله عنهم احب ما سمعت الي في ذلك - [00:32:08](#)

وهذا يدل على اختلافه في صلاتي في صلاة الوسطى. فالراجح انها صلاة العصر. وقيل انها الظهر والظهر هي الاولى وقيل انها الصبح وهذا الذي رجحه الامام مالك فالمسألة سهلة والله اعلم - [00:32:28](#)

ما شاء الله هنا مسألة الصلاة الوسطى سبب هذا الاجتهاد فيه لانه جاء الامر بها منصوصا بخصوصا بين الامر بعموم الصلاة. حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى. دل على ان لها مزيد عناية. ومن هذا اختلفوا. ابن عباس علي ابن ابي طالب رضي الله عنهم يرون انها صلاة - [00:32:48](#)

الصبح وهذا الذي يرجحه الامام مالك. ما وجه ان الصبح هي الوسطى اي والله اعلم من باب ان الوسط هو الخيار. وكذلك امة وسطا اي عدلا خيارا. افضل الصلوات الفجر في هذا الاعتبار - [00:33:28](#)

لانا الفيرا الفارقة والفيصل بين نساء المؤمنين والمنافقين. ولانا مشهودة نص عليها الآية قرآن الفجر ان قرآن الليل كان مشهودا. وتسمية العصر وسطى لان الاولى هي كما جاءت بها الاحاديث الصلاة الاولى هي الظهر وجاء ان الاولى هي الفجر. وعلى - [00:33:58](#)

كده الحالة ايه؟ العصر تكون ايش؟ في الوسطى. وسطى. فان كانت الاولى الفجر الظهر والفجر صلاة والمغرب صلاة العصر صلاة العصر هي الوسطى. نعم. شيخنا الواو في قولها والصلاة الوسطى وصلاة العصر. ايه. كانها تقتضي ان يسمون عطف النسق. هذا عطف النسق - [00:34:28](#)

ابو شهيد ايه بان لان قال زيد بن ثابت انها صلاة الظهر. لكن يقول ان قول علي وابن عباس احب ما سمع احب ما سمعت الي في ذلك. لكن قول هاروق وصلاة العصر. في قوله - [00:34:58](#)

في حديث عائشة وفي حديث حفصة. انها صلاة العصر هي الصلاة الوسطى. من باب عطف النسق الذي فيه بيان المعطوف على ما عطف عليه. نعم. باب الرخصة في الصلاة في الثوب الواحد - [00:35:28](#)

حدثني يحيى قال حدثني مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عمر ابن ابن ابي سلمة انه رأى رسول رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد مشتملا به في بيت ام سلمة رضي الله عنها واضعا طرفيه على - [00:35:48](#)

وهذه المسألة من اكبر مسائل الخلاف الواقعة في الصلاة. وهي الصلاة في الثوب الواحد بتسمى بمسألة اشتمال الصمة. وقد وقع فيها خلف كبير بين السلف وبين الفقهاء ظاهر سمع الامام مالك بهذه الترجمة انه يرى جواز الصلاة في الثوب الواحد. ما المراد بالثوب - [00:36:08](#)

الواحد يا زول. ها. ثوب وش المراد به ليس القميص هذا اسمه قميص. الثوب هو القماش الذي لم ينسج. ولم يخيم. يصلي ببطانية يلحن نفسه فيها. وليس تحته شيء. هذا الصلاة بالثوب الواحد - [00:36:38](#)

وقد نهى عنها النبي عليه الصلاة والسلام مخافة انكشاف العورة. وهو النهي عن اشتمال الصدمة الصماء ليس تحته من ثوبه شيء. ويشتمل على ثوب ويخشى عند السجود او عند الركوع ان تنكشف عورته - [00:37:08](#)

في هذا الحديث انه رؤي عليه الصلاة والسلام يصلي في ثوب واحد مشتملا به ببيت ام سلمة واضعا طرفيه على عاتقيه. ففي صلاة الثوب الواحد ولم يذكر تحته شيء سراويل او - [00:37:28](#)

مع انهم كانوا اكثر احوالهم فيعرفون السراويل. ما عرفوها الا لما اغتنوا. نعم وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:37:48](#)

عن الصلاة في ثوب واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او لكلكم ثوبان هذا يدل على انها ثوب واحد ليس تحته شيء لعظيم الحاجة. هل لكل واحد الواحد منكم ثوبان؟ ما شاف دواليبنا عليه الصلاة والسلام - [00:38:08](#)

ملينة بالثياب والسراويل والالبسة. اللهم لك الحمد كله. نعم. وحدثني عن مالك عن ابن شهاب انه قال سئل ابو هريرة رضي الله عنه هل يصلي الرجل في ثوب واحد؟ فقال نعم فليل له هل تفعل - [00:38:28](#)

وانت ذلك؟ فقال نعم اني لاصلي في ثوب واحد وان ثيابي لعل المشجب؟ ما المشجب ها العلاقة علاقات الثياب واصل المشجب عند عيدان تسمى خوابير تجعل في الجدار ويكون هذا العامود - [00:38:48](#)

استقامته الى الاعلى مع ميالة. حتى اذا علق فيه شي ما ما يسخر. ففيه ان ابا هريرة رضي الله عنه بثوب واحد وثيابه معلقة على وكل هذا محمول على امن ماذا؟ انكشف العورات - [00:39:18](#)

اما اذا لم يأمن انكشف العورة فالصلاة بالثوب الواحد منهي عنها. وحيث لم يعلم قد تنكشف وقد فالصلاة ايش؟ مكروهة. في الثوب الواحد ليس تحته شيء. نعم. وحدثني عن مالك انه بلغه ان جابر - [00:39:38](#)

وابن عبد الله رضي الله عنهما كان يصلي في الثوب الواحد. وحدثني عن مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ان ان محمد محمد بن عمرو بن حزم كان يصلي في القميص الواحد. ربيعة ابن ابي عبد الرحمن هو ربيعة ابن فروخ. ربيعة الرأي - [00:39:58](#)

شيخ الإمام مالك. نعم. وحدثني عن مالك انه بلغه ان جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان ان عن ابن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد ثوبين فليصلي في ثوب واحد ملتحفا به فان - [00:40:18](#)

كان الثوب قصيرا فليتزرب به. هذا الحديث المتفق على صحته فيه التنبيه على ان الصلاة عن الصلاة في الثوب الواحد كان في اول الامر لما خشي عليهم انكشف العورة فاستقرت الشريعة على انه يصلي بالثوب الواحد. فان كان قصيرا بمعنى ان ثوبه قصير الى انصاف - [00:40:38](#)

الى الركبة فلو ركع او سجد انكشفت عورته وليس عنده الا هذا الثوب فانه ينزعه ويجعله طيب يصلي وليس على عاتقه منه شيء. وش يحمل عليه؟ يحمل على فاذا لم يجد الا ما يستر اسفله سقط عنه ماذا؟ فرض ستر اعلاه. نعم - [00:41:08](#)

قال يحيى قال مالك احب الي ان يجعل الذي يصلي في القميص الواحد على عاتقيه ثوبا او عمامة لماذا؟ لان لا ينكشف اعلاه. يجعل على عاتقيه ثوبا او عمامة. ليخرج من - [00:41:38](#)

لا يصلين احدكم وليس على عاتقه من ثوبه شيء. وهذا يا اخواني شوفوها في في النصف في الحج والعمرة يتساهل بعض الناس خصوصا من يعملون عمل ينزلون يحملون يشتغلون فقد يأتي ويسلط عليه ايش - [00:41:58](#)

ازرع دون ان يضع عليه على عاتقه شيء. وهذا مكروه. منهم من يبلغ الكراهة الى تحريم لا يصلين احدكم بالثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء. ومنهم من يجعله الكراهة التي دون التحريم. لماذا - [00:42:18](#)

الحديث فان كان الثوب قصيرا فليتزرب به دل على انه لا يجعل شيئا على عاتقيه. نعم. باب الرخصة في صلاة المرأة في الدرع والخمار. حدثني يحيى عن مالك انه بلغه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله - [00:42:38](#)

وانها كانت تصلي في الدرع والخمار. اما الدرع هو الثوب. والخمار هو الجلباب الذي الذي تتخمر به. تخمر به رأسها ووجهها وجسدها. نعم. وحدثني عن مالك عن محمد بن زيد بن خنن عن امه انه - [00:42:58](#)

انها سألت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب؟ فقالت تصلي في الخمار والدرع السايف اذا غيب ظهور قدميها. نعم. وهذا دليل على ان المرأة في صلاتها - [00:43:18](#)

لا تكشف الا وجهها فقط. حتى يديها ورجليها تسترهما وتستتر وجهها اذا كانت بحالة الرجال الاجانب فهذا فرضها في صلاتها. نعم. وحدثني عن عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشد عن بسر بن سعيد عن عبيد الله بن الاسود الخولاني وكان في حجر ميمونة زوج النبي - [00:43:38](#)

صلى الله عليه وسلم ان ميمونة رضي الله عنها كانت تصلي في الدرع والخمار ليس عليها ازار. طيب هنا في مسألة من هو الثقة عند الامام مالك؟ الثقة عند ما الف الذائقة وثقة عند غيره. وهو عبد الرحمن ابن - [00:44:08](#)

هو الثقة عند مالك لكن غيره لم يوثقه وانما ضعفوه. والشاهد منه تصلي في الدرع والخمار ليس عليها ازار. وصلاتها صحيحة لان

العورة لم تنكشف. ولبس الازار انما هو لكمال الستر. نعم. وحدثني المالك عن هشام ابن عروة عن ابيه ان امرأته - [00:44:28](#) من استفتته فقالت ان المنطق يشق علي افاصلي في درع وخمار؟ فقال نعم اذا كان الدرع وشو المنطقة يا اخواني؟ عبد الله بن سعد الا هي الشلحة. المنطق هي الشلحة - [00:44:58](#) ليه؟ عند الله السعادة. المنطق لباس يلبس تحت الثوب وانما فيه كمال الستر من جهتين. الجهة الاولى لان لا يلتصق الثوب على البدن. فيشف ويحدد وتقاطيع ولهذا هذه الشلحة او الثوب الخفيف هو المنطق. والحقوا بالمنطق ايش؟ السراويل - [00:45:28](#) لانها تجعل على النطاق نطاق الحق. وهذا فيه تشوه الشريعة. تشوه الشريعة اذا المرأة شيخ عبدالله يقول لو عارفها ما انا بقايلها هو حياء من الناس ولا حياء من الله - [00:45:58](#) اللهم صلي وسلم على رسول الله. الله يديم علينا وعليكم الستر. وعلى نساءنا وعلى المسلمين في الدين والدنيا والآخرة. الله ولي التوفيق - [00:46:18](#)